

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٥ لسنة ٢٠٢٠

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٠/١/٩ بشأن طلب إبعاد أوزبكستانية الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قسرر :

(المادة الأولى)

تُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعوة :

TATYANA FROLOVA (أوزبكستانية الجنسية - مواليد ١٠/٦/١٩٩٨) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٤/١/٢٠٢٠

وزير الداخلية

محمود توفيق